/صفحة 209 / وفيه عن محمد بن مسلمة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعثه إلى بني النضير وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاث ليال. وفيه عن محمد بن إسحاق: كان إجلاء بني النضير مرجع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من أحد، وكان فتح قريظة مرجعه من الاحزاب، وكان الزهري يذهب إلى أن إجلاء بني النضير كان قبل أحد على رأس ستة أشهر من وقعة بدر. وفيه عن ابن عباس: نزل قوله تعالى: " ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى " الآية في أموال كفار أهل القرى وهم قريظة وبنو النضير وهما بالمدينة، وفدك وهي من المدينة على ثلاثة أميال، وخيبر وقرى عرينة وينبع جعلها الله لرسوله يحكم فيها ما أراد وأخبر أنها كلها له فقال أناس: فهلا قسمها فنزلت الآية. وفيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم بني النضير للانصار: إن شئتم قسمتم للمهاجرين من أموالكم وديارکم وتشاركونهم في هذه الغنيمة، وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ولم يقسم لكم شئ من الغنيمة فقال الانصار: بل نقسم لهم من ديارنا وأموالنا ونؤثرهم بالغنيمة ولا نشاركهم فيها فنزلت: " ويؤثرون على أنفسهم " الآية. أقول: وروي في إيثارهم ونزول الآية فيه قصص أخرى، والظاهر أن ذلك من قبيل تطبيق الآية على القصة، وقد روى المعاني السابقة في الدر المنثور بطرق كثيرة مختلفة. وفي التوحيد عن علي (عليه السلام) وقد سئل عما اشتبه على السائل من الآيات قال في قوله تعالى: " فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا " يعني أرسل عليهم عذابا. وفي التهذيب بإسناده عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: " ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه " الآية قال الفئ ما كان من أموال لم يكن فيها هراقة دم أو قتل والانفال مثل ذلك وهو بمنزلته. وفي المجمع روى المنهال بن عمر عن علي بن الحسين (عليه السلام) قلت: قوله: " ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل " قال: هم قربانا ومساكيننا وأبناء سبيلنا. أقول: وروى هذا المعنى في التهذيب عن سليم بن قيس عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، وقال في المجمع بعد نقل الرواية السابقة: وقال جميع الفقهاء: هم يتامى الناس عامة وكذلك المساكين وأبناء السبيل وقد روي ذلك أيضا عنهم (عليه السلام).